

# اللقاء الشهري لفضيحة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - كتاب منهج السالكين (51) - 02 رمضان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى باب سجود السهو والتلاوة والشكر - [00:00:00](#)

وهو مشروع اذا زاد الانسان في صلاته ركوعا او سجودا او قياما او قعودا او سهوا او نقص شيئا من المذكورات اتى به وسجد للسهو او ترك واجبا من واجباتها سهوا او شك في زيادة او نقصان - [00:00:19](#)

وقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم قام عن التشهد الاول فسجد. وسلم من ركعتين من الظهر او العصر ثم ذكره فتمم وسجد السهو وصلى الظهر خمسا فقبل له ازيدت الصلاة. فقال وما ذاك؟ قالوا صليت خمسا. فسجد سجدين بعدما سلم - [00:00:36](#)

متفق عليه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال رحمه الله تعالى باب سجود السهو - [00:00:56](#)

سجود السهو الاضافة هنا يحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى سببه ويحتمل ان تكون من باب اضافة الشيء الى نوعه فاذا قلنا انه من باب اضافة الشيء الى سببه - [00:01:19](#)

المعنى السجود الذي سببه السهو واذا قلنا من باب اضافة الشيء الى نوعه فالمراد ان السجود انواع. منها سجود السهو وذلك ان السجود اربعة انواع سجود في صلب الصلاة وسجود التلاوة - [00:01:39](#)

وسجود الشكر وسجود السهو هذه الانواع من السجود منها ما هو ركن وهو سجود صلب الصلاة ومنها ما هو واجب وهو سجود السهو ومنها ما هو سنة وهو سجود التلاوة - [00:02:06](#)

والشكر والسهو والنسيان الفاظ مترادفة السهو والنسيان الفاظ مترادفة وهي ذهول القلب من امر معلوم السهو والنسيان معناه ذهول القلب عن امر معلوم والسهو يعد وتارة يعدى بعن فان عدي بيعا فهو مذموم - [00:02:26](#)

وان عدي بي في فهو معذور فيه قال الله عز وجل فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون قال بعض السلف الحمد لله الذي قال عن صلاتهم ساهون ولم يقل في صلاتهم ساهون. لان السهو في الصلاة - [00:03:11](#)

لا يخلو منه احد اذا السهو تارة يعدى بعن وتارة يعدى بفيقة ان عدي بعن فهو ترك لها فهو مذموم بانه ترك لها عن قصد وقوي اخلال بالصلاة عن قصد. واما اذا عدي بفي فهو - [00:03:33](#)

ليس مذموما بان هذا من طبيعة البشر وسجود السهو تعريفه انه عبارة عن سجدين يسجدهما المصلي جبرا للنقصان وارضاء للرحمن وترغيبا للشيطان هذا سجود السهو سجدة يسجدها المصلي جبرا للنقصان. يعني لما حصل في صلاته من نقص وخلل - [00:03:58](#)

اما بزيادة او نقص جبرا لنقصان وترغيبا للشيطان وترغيبا للشيطان. ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم فان كان صلى تماما والا كانتا ترغيبا للشيطان وارضاء ذي الرحمن باتمام العبادة - [00:04:36](#)

واكمالها هذا هو سجود السهو والسهو من طبيعة البشر قال النبي صلى الله عليه وسلم انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني اذا نسيت فذكروني والسهو له ثلاثة اسباب - [00:04:57](#)

زيادة ونقص وشك زيادة ونقص وشك فنبداً اولاً مش زيادة والمراد بالزيادة التي يشرع لها سجود السهو الزيادة الفعلية التي من جنس الصلاة الزيادة الفعلية التي من جنس الصلاة. لان الزيادة في الصلاة اربعة انواع - [00:05:25](#)

زيادة قولية من جنس الصلاة وزيادة قولية من غير جنس الصلاة وزيادة فعلية من جنس من جنس الصلاة وزيادة فعلية من غير جنس الصلاة الاول زيادة قولية من جنس الصلاة. كما لو قرأ الفاتحة في التشهد - [00:05:57](#)

او تشهد وهو قائم هنا اتى بقول مشروع لكن في غير موضعه اتى بقول مشروع في غير موضعه الثاني زيادة قولية من غير جنس الصلاة. كالكلام كما لو تكلم في صلاته ناسياً - [00:06:20](#)

الثالث زيادة فعلية من غير جنس الصلاة كالحركات والعبث هذه زيادة فعلية لكنها من غير جنس الصلاة. وهذه لا احكام نتكلم عنها فيما بعد الرابع زيادة فعلية من جنس الصلاة - [00:06:42](#)

وهي المراد هنا كما لو زاد في صلاته قياماً او قعوداً او ركوعاً او سجوداً او نحو ذلك اذا الزيادة المراد بالزيادة في الصلاة هي الزيادة الفعلية التي من جنس الصلاة - [00:07:03](#)

ما الحكم في الزيادة نقول اذا زاد المصلي في صلاته قياماً او قعوداً او ركوعاً او سجوداً عمدا بطلت صلاته اذا تعمد ذلك بطلت صلاته فمن تعمد مثلاً ان يصلي الرباعية - [00:07:20](#)

من ظهر او عصر او عشاء خمسا فصلاته باطلة اه كذلك ايضا تعمد ان يزيد ركوعاً ركع مرتين سجد ثلاث مرات تبطل صلاته. اذا اذا كانت الزيادة عمدا بان تعمد ان يزيد في صلاته قياماً او قعوداً او ركوعاً او سجوداً - [00:07:38](#)

فصلاته باطلة واما اذا لم يكن ذلك عمدا يعني اذا وقع ذلك سهوا ونسياناً فلا يخلو من حالين الحال الاولى ان يذكر الزيادة في اثنائها ان يذكر الزيادة في اثناء الزيادة - [00:08:01](#)

فيجب عليه الرجوع عن هذه الزيادة مثال ذلك انسان يصلي صلاة الظهر وقام الى خامسة فلما شرع في قراءة الفاتحة ذكر ان هذه خامسة زائدة يجب ان يرجع ويجلس للتشهد - [00:08:27](#)

مثال اخر انسان صلى قرأ الفاتحة وركع ورفع ثم سهى ثم ركع مرة ثانية ثم ذكر يجب عليه ان يرفع من هذا الركوع الزائد وان يسجد اذا اذا ذكر الزيادة - [00:08:47](#)

في اثنائها وجب عليه الرجوع عنها الحال الثاني ان لا يذكر الزيادة الا بعد الفراغ منها الا بعد ان فرغ منها كما لو صلى مثلاً الظهر خمسا او العصر خمسا - [00:09:06](#)

او الفجر ثلاثاً او المغرب اربعا ولم يعلم الا بعد ان فرغ من صلاته فصلاته صحيحة. ولكن عليه السجود بالسهو كذلك ايضا ذكر انه سجد في صلاته في احدى الركعات ثلاث مرات - [00:09:25](#)

ايضا صلاته صحيحة وعليه سجود السهو وسنذكر ان شاء الله تعالى متى يكون محل السجود هذا الحكم في الزيادة. اذا الزيادة في الصلاة ان تعمدها بطلت وان كانت سهوا او نسياناً فله حالان - [00:09:43](#)

الحالة الاولى ان يذكر الزيادة في اثناء الزيادة. فالحكم انه يرجع عن هذه الزيادة والحال الثانية ان يذكر الزيادة ان لا يذكر الزيادة الا بعد الفراغ منها فصلاته ايش؟ صحيحة - [00:10:02](#)

وعليه سجود السهو هذا السبب الاول من اسباب سجود السهو وهو الزيادة السبب الثاني النقص والنقص يكون في الاركان والواجبات والسنن النقص يكون في الاركان والواجبات والسنن فاذا نقص المصلي - [00:10:23](#)

ركنا من اركان الصلاة او واجبا من واجبات الصلاة فان كان عمدا بطلت صلاته اذا تعمد عن ينقص من صلاته ركناً او واجباً فان صلاته تبطل واما اذا كان سهوا ولنبدأ بالاركان اذا نقص ركناً من من اركان الصلاة - [00:10:53](#)

كالقعود والقيام وغيرهم يجب عليه اذا ترك ركناً او نقص ركناً ان يرجع ويأتي بهذا الركن ما لم يصل الى موضعه من الركعة التي تليها من ترك ركناً من ترك ركناً من اركان الصلاة - [00:11:17](#)

وجب عليه ان يرجع ويأتي به. الركن لا يجبر بالسجود وجب عليه ان يرجع ويأتي به ما لم يصل الى موضعه من الركعة التي تليها

مثال ذلك انسان كبر للصلاة - 00:11:40

ثم قرأ الفاتحة واثناء قراءة السورة هوى الى السجود سجد ماذا تراك؟ ترك الركوع في اثناء سجوده او في جلوسي بين السجدين  
ذكر انه لم يركع حينئذ يجب ان يرجع ويقوم ويركع - 00:11:58

ايضا ذكر ذلك في وهو في السجدة الثانية ايضا يجب ان يقوم ويركع ويكمل صلاته اذا من ترك ركنا من اركان الصلاة وجب عليه ان  
يرجع وان يأتي به ما لم يصل الى موضعه - 00:12:19

من الركعة التي تليها فان وصل الى موضعه من الركعة التي تليها لغت الركعة الاولى وقامت الركعة الثانية مقامها المثال انسان كبر الله  
اكبر قرأ الفاتحة وقرأ سورة ثم هوى ساجدا - 00:12:39

ترك الركوع والرفع ثم سجد سجدين ثم قام للركعة الثانية في اثناء الركعة الثانية لما اراد ان يركع لما اراد ان يركع  
ذكر انه لم يركع في الركعة الاولى - 00:13:00

فحينئذ هل يرجع او لا يرجع لا يرجع لانه وصل الى موضعه من الركعة التي تليها. لاننا لو قلنا يرجع معنى ذلك انه سيأتي بركعة كاملا  
لا يستفيد فهتمم يعني في هذه الصورة الان لما اه ترك الركوع - 00:13:22

وذكره وهو في الجلوس بين السجدين قلنا يقوم ويرجع ويأتي بالركوع طيب لما ذكر الركوع في الركعة الثانية قبل ان يركع نقول  
هنا لا يرجع تلغو الركعة الاولى وتقوم الثانية مقامها. السبب - 00:13:42

لماذا؟ نقول لاننا لو قلنا في هذه الحال يعني لما ذكر قبل الركوع انه يرجع فمعنى ذلك انه يأتي بركعة كاملة يركع مصطفى عويس  
السجدين ثم يقوم تلغو الركعة الاولى والثانية هذي تقوم مقامها. اذا هذا الحكم - 00:14:01

في اه ترك الركن او نقص الركن. اذا نعيد اذا نقص ركنا من اركان الصلاة وجب عليه ان يرجع ويأتي به ما لم يصل الى موضعه من  
الركعة التي تليها - 00:14:19

فاذا وصل الى موضعه من الركعة التي تليها لغت الركعة التي نقص منها هذا الركن وقامت الثانية مقامها قامت الثانية مقامات. نمثل  
مثال اخر انسان آ صلى ركع ورفع ثم سجد - 00:14:38

سجدة اولى ثم قام للركعة الثانية ماذا تركت؟ ترك الجلوس بين السجدين والسجدة الثانية في اثناء قيامه في الركعة الثانية ذكر انه  
لم يسجد الا سجدة واحدة. ماذا عليه؟ نقول يرجع ويجلس - 00:14:57

ويكون هذا الجلوس ينوي به ماذا؟ الجلوس بين السجدين ثم يسجد السجدة الثانية ثم يقوم ويأتي في بقية الصلاة الثاني نقص  
الواجبات اذا نقص واجبا من الواجبات فان تعمد بطلت صلاته كما تقدم - 00:15:14

وان كان سهوا او نسيانا فترك الواجب لا يخلو من ثلاث حالات. من ترك واجبا من واجبات الصلاة فلا يخلو من ثلاث حالات. الحالة  
الاولى ان يذكر الواجب قبل ان يفارق موضعه - 00:15:39

فيأتي به ولا شيء عليه والحال الثاني ان يذكر الواجب بعد ان فارق موضعه وقبل ان يصل الى الركن الذي يليه فحينئذ ايضا يجب ان  
يرجع ويأتي به وعليه السجود كما يأتي - 00:16:00

الحال الثالثة ان يذكر الركن ان يذكر الواجب بعد ان وصل الى الركن الذي يليه فحينئذ يحرم عليه الرجوع يحرم عليه الرجوع ويجبر  
هذا الواجب الذي تركه بسجود السهو نمثل بمثال واضح وهو التشهد الاول - 00:16:19

انسان في الصلاة في الركعة الثانية سجد السجود الثاني ثم هم ان يقوم ثم هم ان يقوم لكن قبل ان تفارق ركبتك الارض ذكر انه لم  
يعني يتشهد. فحينئذ يجلس التشهد - 00:16:41

ولا شيء عليه لانه لم يحصل في في صلاته زيادة ولا ولا نقص فهتمم؟ قبل ان تفارق ركبتك الارض ذكر. لما اراد ان ينهض قال ما جلس  
في التشهد فجلس - 00:17:00

فهذا لا سجود عليه الحال الثانية ان يذكر ذلك بعد ان فارقت ركبتك الارض وقبل ان يصل الى الركن الذي يليه. يعني لما هم ان يقوم  
فيما بين القيام والقعود ذكر - 00:17:15

حينئذ يجب ان يرجع ويأتي التشهد وعليه سجود السهو. لماذا السجود؟ نقول لانه حصل فيه زيادة في صلاته. وهي القيام والرجوع  
الحال الثالثة ان يذكر الواجب بعد ان يصل الى الركن الذي يليه - [00:17:29](#)  
يعني لما استتم قائما ذكر انه لم يأتي بالتشهد فحين اذ يحرم عليه الرجوع مطلقا سواء شرع في القراءة ام لم يشرع اذا ترك الواجب  
له هذه الحالات الثلاث الحالة الاولى ان يذكره قبل ان يفارق موضعه - [00:17:53](#)  
فيأتي به ولا شيء عليه والثاني ان يذكره بعد ان فارق موضعه وقبل ان يصل الى الركن الذي يليه فيرجع ويأتي به ايضا وعليه  
السجود الثالثة ان يذكره بعد ان وصل الى الركن الذي يليه - [00:18:16](#)  
نمثل بمثال اخر في الركوع انسان ركع الله اكبر وركع لما اراد ان يرفع من الركوع ذكر انه لم يقل سبحان ربي العظيم ماذا يفعل يأتي  
بها ولا شيء عليه لانه اليوم يحصل زيادة ولا نقص - [00:18:36](#)  
طيب ركع ولما هم ان يرفع فيما بين الرفع والقيام ذكر انه لم يقل سبحان ربي العظيم يرجع ويأتي التسبيح وعليه السجود لانه زاد  
في الصلاة لما قد سمع الله لمن حمد ربنا ولك الحمد قال انا ما قلت سبحان ربي العظيم - [00:18:53](#)  
يرجع ولا ما يرجعش؟ لا يرجع. لانه وصل الى الركن الذي يليه اذن هانا عام في كل واجب كذلك ايضا السجود سجد. لما رفع رأسه  
ويداه لا تزال على الارض - [00:19:14](#)  
ذكر انه لم يقل سبحان ربي الاعلى يأتي به طيب رفع قليلا يعني بين السجود وبين القعود وذكر انه لم يقل سبحان ربي العظيم. يعود  
يرجع ويأتي به وعليه السجود. طيب لما جلس بين السجدين ذكر - [00:19:28](#)  
لا يرجع لا يرجع لانه وصل الى الركن الذي يليه واضح؟ نعم تمام ان شاء الله. ماشي. طيب ننتقل الى الثالث نقص السنن نقص السنن  
نقص السنن لا يوجب سجود السهو حتى لو تعمده تركها - [00:19:49](#)  
لكن هل يسن ان يسجد لترك سنة او لا اصح الاقوال في ذلك انه ان كان من عادته انه يأتي بهذه السنة ونسي عام فيستحب ان يسجد  
للسهو. يستحب ولا يجب - [00:20:10](#)  
واما اذا لم تكن من عادته ان يأتي بهذه السنة فلا يسجد. لماذا؟ لان من ليس لان من كان ليس من ان يأتي بالسنة وترك هل يقال نسي  
ها؟ لا لا يقال نسي - [00:20:28](#)  
طيب فانسان مثلا من عادته ان يرفع يديه وان يتورك ونسي بعض هذه السنن. يقول يستحب لك ان تسجد السهو ولكن هذا اذا كان  
يصلي وحده اما اذا كان يصلي مع الامام - [00:20:44](#)  
فالامام يتحمل عنه اذا هذا السبب الثالث الثالث من اسباب السجود. السبب الثاني من اسباب سجود السهو. وهو النقص النقص  
السبب الثالث من اسباب سجود السهو الشك والشك والشك هو التردد - [00:21:01](#)  
التردد بين امرين لا مزية لاحدهما على الاخر التردد بين امرين لا مزية لاحدهما على الاخر هذا هو الشك واعلم ان الشك في  
الصلاة بل في جميع العبادات لا يلتفت اليه في ثلاث مسائل - [00:21:30](#)  
الشك الشك في جميع العبادات لا يلتفت اليه في مسائل ثلاث المسألة الاولى اذا كان الانسان كثير الشكوك بحيث لا يفعل عبادة الا شك  
فلا يلتفت لهذا الشك لانه مرض - [00:21:57](#)  
وساوس والثاني اذا كان الشك مجرد وهم يتوهم ايضا في هذه الحال لا يسجد للسهو ولا يحدث في هذا الحال لا يعتبر هذا الشك  
والحال والمسألة الثالثة اذا كان الشك بعد الفراغ من العبادة - [00:22:22](#)  
يعني الانسان توطأ وانتهى ثم شك او صلى ثم شك او صام ثم شك. او طاف ثم شك لا يعتبر هذا الشك ولا يلتفت اليه بماذا؟ نقول لان  
الاصل انتبه لان الاصل ان العبادة وقعت تامة كاملة - [00:22:46](#)  
لما شك بعد الفراغ من العبادة نقول لا يلتفت لهذا الشك لان الاصل ان العبادة وقعت موقعها تامة كاملة. طيب ما الدليل على ان العبادة  
اذا شك الانسان فيها بعد انقضاءها وانها وقعت تامة كاملة نقول الدليل على ذلك - [00:23:11](#)  
القاعدة المبنية على الدليل وهي ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة والسلامة كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه الصحة

والسلامة الدليل على هذه القاعدة حديث عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله - [00:23:31](#)

ان قوما يأتوننا باللحم لا ندري اذكروا اسم الله عليه ام لا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا انتم وكلوا لماذا؟ لان هذا الفعل صدر من اهل فالاصل فيه الصحة - [00:23:54](#)

والسلامة والا لقلنا مثلا انت اذا اردت ان تشتري لحما من الجزار في احتمال ان الجزار نسي التسمية في احتمال ان الجزار غصب هذه الذبيحة في احتمال عدة احتمالات لكن نحن لا نعمل هذه الاحتمالات لان هذا الفعل وهو الذبح صدر من اهل - [00:24:14](#)  
وكل فعل صدر من اهل فالاصل فيه الصحة والسلامة الا اذا تيقنا الخلل بفقد شرط او وجود مانع. فان ساء مثلا انسان مسلم عاقل بالغ صلى. هو اهل للصلاة الاصل ان - [00:24:40](#)

صلاته تكون. صحيح. ها؟ صحيح. صحيحة الا اذا تيقنا الخلل اذا شك لا يلتفت اليه ولا يعتبر في هذه المواضع الثلاث الاول اذا كان الانسان كثير الشكوك بحيث لا يفعل عبادة الا شك - [00:24:58](#)  
والثانية اذا كان الشك مجرد وهم لا حقيقة له والثالث اذا كان الشك بعد الفراغ من العبادة. من العبادة وقد جمعت جمع شيخنا رحمه الله في قوله والشك بعد الفعل لا يؤثر - [00:25:19](#)

وهكذا اذا الشكوك تكثر اوتقوا وهما مثل وسواس فدع لكل وسواس يجي به لكع والشك بعد الفعل لا يؤثر. هذا بعد الفراغ من عبادة ثانيا وهكذا اذا الشكوك تكثر هذا اذا كان الانسان كثير الشكوك - [00:25:36](#)  
ثالث اوتك وهما اذا كانت الشك وهما مثل وسواس فدع لكل وسواس يجي به لوكا لكع يعني الشيطان لكع ابن لكع الشيطان اه اذا هذا الشك في الصلاة. الشك في الصلاة ايها الاخوة - [00:25:57](#)

لا يخلو الانسان اذا شك في الصلاة لا يخلو من حالين الحالة الاولى ان لا يترجح عنده احد الامرين الحالة الاولى ان يترجح عنده احد الامرين والحال الثاني الا يترجح عنده احد الامرين او الاحتمالين - [00:26:18](#)  
فاما اذا الحالة الاولى وهي اذا ترجح عنده احد الاحتمالين او الامرين فانه يعمل بما ترجح عنده يعمل بما ترجى عنده وعليه السجود كما يأتي. مثاله انسان يصلي وفي اثناء الصلاة شك هل هذه الركعة الثالثة او الرابعة - [00:26:37](#)  
تردد غلب على ظنه انها الثالثة. يجعلها الثالثة غلب على ظني انها الرابعة يجعلها الرابعة. في عمل بغلبة الظن الحال الثانية عن لا يكون عنده غلب الظن بان يكون التردد على حد سواء - [00:26:59](#)

يعني تتردد على حد سواء هذه الثالثة او الرابعة فحين اذ يعمل باليقين وهو الاقل فاذا شك هل هي الثالثة او الرابعة جعلها الثالثة لان الاصل انه لم يأتي بالرابعة. اذا شك هل هي الثالثة او الثانية يجعلها - [00:27:22](#)  
الثانية وهكذا. في عمل بالاقل هذا هو الحكم في الشك. اذا الشك اذا كان معه ترجيح وغلب الظن فيعمل بما غلب على ظنه سواء كان هو الاقل او الاكثر واما اذا لم يكن معه غلب الظن ولا ترجيح فحين اذ يعمل بماذا - [00:27:40](#)

بالاقل يعمل بالاقل هذه اسباب سجود السهو الزيادة النقص الشك. بقي مسألتان المسألة الاولى وهي اه محل سجود السهو محل سجود السهو متى يكون سجود السهو قبل السلام ومتى يكون سجود السهو بعد السلام - [00:28:06](#)  
العلماء رحمهم الله مختلفون في ذلك فمنهم من يجوز الامرين ومنهم من يقول جميع سجود السهو يكون قبل السلام الا في موضعين ولكن الذي تدل عليه السنة واختاره جمع من المحققين منهم شيخ وسام رحمه الله - [00:28:39](#)

ان سجود السهو يكون قبل السلام في موضعين وبعد السلام في موضعين اه اما قبل السلام فيكون في موضعين الموضع الاول النقص نقص واجبا من الواجبات بمعنى انه ترك واجبا ولم يأتي به - [00:29:01](#)  
فيجبره ويسهل للسهو قبل السلام والمسألة الثانية الشك بلا ترجيل. الشك بدون ترجيل فاذا شك في صلاته هل هي الثالثة او الرابعة وتردد وبني على اليقين يسجد للسهو قبل السلام - [00:29:24](#)

ويكون سجود السهو بعد السلام في موضعين الموضع الاول في الزيادة كما لو قام الى خامسة او ركع مرتين او سجد ثلاث مرات ونحو ذلك يسجد للسهو بعد السلام والمسألة الثانية - [00:29:44](#)



الشك مع الترجيح فاذا تردد هل هي الثالثة او الرابعة وبني على غالب ظنه وجعلها الثالثة او الرابعة فيستر للسهو بعد السلام اذا سجد السهو قبل السلام في النقص والشك بدون ترجيح - [00:30:02](#)

وبعد السلام في الزيادة والشك مع الترجيح اذا قال قائل ما هي الحكمة من ذلك. اولا الحكمة ورود النص عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك واما الحكمة من الناحية التعليمية - [00:30:21](#)

او العقلية فنبين ذلك. اما وجه كون النقص سجد السهو في النقص يكون قبل السلام يعني لو قام عن التشهد الاول هذا نقص يسجد متاع قبل السلام قبل ان يسلم. لماذا؟ نقول الحكمة من ذلك والله اعلم لاجل ان يجبر خلل الخل الذي حصل في الصلاة قبل ان يخرج منها - [00:30:36](#)

الحكمة من ذلك لاجل ان يحصل جبر الخل قبل الخروج من صلاته. بحيث انه اذا سلم من صلاته واذا هي صلاة تامة صلاة تامة طيب هذا بالنسبة لنقص الشك بدون ترجيح - [00:31:04](#)

نعم نقول الشك بدون ترجيح هو في الواقع نقص لان كون الانسان يتردد هل كذا هل كذا هل كذا؟ هذا قدح في ايش؟ في نية الصلاة وفي آآ ما يتعلق بعددها او كميتها - [00:31:22](#)

وهذا يقل بالصلاة فكان حكمه حكم النقص اذا النقص والشك بدون ترجيح قبل السلام لان النقص لاجل ان يجبر ما حصل في صلاته من خلل او نقص قبل ان يخرج منها - [00:31:39](#)

والشك بدون ترجيح ملحق بالنقص. لانه قدح في الصلاة اه طيب الثاني يقول بعد السلام في الزيادة الشك مع الترجيح لماذا؟ نقول اما الحكمة من كون سجد السهو في الزيادة. يعني لو قام الى خامسة ركعة مرتين - [00:32:00](#)

يسجد بعد السلام. الحكمة من ذلك ظاهرة وهي لئلا يجتمع زيادتان في الصلاة لان هذا الرجل زاد ركعة خامسة وسجد للسهو لو قلنا يسجد قبل السلام. سجد السهو حقيقة ليس من - [00:32:22](#)

صلب الصلاة هو زيادة فمعنى ذلك انه حصل في الصلاة زيادتان فلما يجتمع في الصلاة زيادتان كان من الحكمة ان يكون السجود بعد السلام هذا واضح بقينا الشك مع الترجيح - [00:32:40](#)

الانسان مثلا شك هل هي الثالثة او الرابع؟ الثالثة ثم غلب على ظنه غلب الظن انها الثالثة او انها الرابعة. متى يسجد؟ يسجد بعد السلام. لماذا؟ نقول نعم. الشك من حيث الاصل قدح في الصلاة - [00:33:01](#)

يقدر فيها كما سبق لانه تردد لكن اذا جاء غلبة الظن طردت هذا الشك غلبة الظن. يعني انا شككت علي الثالثة او الرابعة. الثالثة ثم غلب على ظني انها الثالثة - [00:33:21](#)

غلبة الظن هذي تطرد الشك. فاعمل بها فكأن الشك لم يوجد فكان من الحكمة ان يكون سجد السهو السلام بقي مسألة اخيرة وهي سجد السهو بالنسبة للمأموم المأموم هل عليه سجد سهو او لا - [00:33:36](#)

الجواب المأموم اما ان يكون مع الامام من اول الصلاة واما ان يكون مسبوقا فاذا كان المأموم مع الامام من اول الصلاة فلا سجد عليه الا تبعا لامامه فلو انك تصلي مع امام ونسيت ان تقول سبحان ربي العظيم. سبحان ربي الاعلى. نسيت التشهد الاول. يتحمل الامام عنك ذلك - [00:33:59](#)

اذا اذا كان المأموم مع الامام من اول الصلاة فان الامام يتحمل عنه ذلك. واعني بذلك الواجبات اما الاركان فلا يتحملها واما اذا كان المأموم مسبوقا كمن دخل مع الامام مثلا في الركعة الثالثة او الثانية - [00:34:29](#)

كان مسبوقا فحينئذ انتبهوا حينئذ ان سجد الامام قبل السلام تابعه هذا المسبوق بكل حال وان سجد الامام بعد السلام لم يتابعه المسبوق بكل حال ثم اذا قام المسبوق يقضي ما فاته - [00:34:51](#)

نظرنا فان كان قد ادرك سهو الامام سجد اما قبل واما بعد وان لم يدرك سهو الامام فلا سجد عليه المثال اه مسبوق دخل مع الامام في الركعة الثانية وكان الامام ترك التشهد الاول - [00:35:15](#)

سجد الامام قبل السلام يسجد معه قام المسبوق لقضاء ما فاته وهي ركعة واحدة لما جلس التشهد وتشهد نقول ايضا ان تسجد للسهو

الان طيب قال انا سجدت مع الامام نقول انت ادركت السهو وسجودك مع الامام بمتابعته فقط لان محل سجود السهو في متى -

[00:35:37](#)

في اخر الصلاة طيب مثال اخر مسبوق دخل مع الامام في الركعة الثالثة وكان المأموم وكان الامام قد ترى ناسي التشهد الاول يسجد معه اذا سجد قبل السلام. فاذا قام يقضي ما فاته - [00:36:00](#)

صلى ركعتين هل يسجد لا لانه لم يدرك ايش ؟ لم يدرك سهو. الامام لم يجد سهو الامام حينئذ لا سجود عليه طيب اذا سجد الامام بعد السلام نقول لا يتابع المأموم مطلقا - [00:36:18](#)

ثم اذا قام الامام ليقضي ما ثم اذا قام المسبوق ليقضي ما فاته فان كان المسبوق ادرك السهو سجد والا فلا. مثاله انسان دخل مع الامام في الركعة الثالثة الامام في الركعة الرابعة - [00:36:38](#)

لما رفع من السجود الثاني قام الى خامسة فقالوا له سبحان الله نبهه ورجع المسبوق هذا ادرك السهو ولا ما ادرك؟ نعم. ادرك طيب سلم الامام قام سلم الامام وسجد للسهو. المسبوق لا يتابع الامام في السجود لانه انفصل عن صلاته. يقوم ويقضي ما فاته -

[00:36:56](#)

جلس هذا المسبوق وصلى ركعتين وجلس التشهد وسلم يسجد للسهو او لا؟ نعم. نعم يسجد لانه ادرك سهو الامام. الامام طيب آ مسبوق دخل مع امام مثلا في الركعة الثانية - [00:37:17](#)

وكان الامام مثلا في الركعة الاولى قد ركع مرتين او سجد ثلاث مرات لما سلم الامام سجد سجدتين للسهو هل يتابعه المسبوق؟ لا طيب قام المسبوق ليقضي ما فاته. هل يسجد؟ لا. لانه لم يدرك سهو - [00:37:38](#)

الامام اذن نلخص ما تقدم المأموم المأموم ان كان المأموم ان كان مع الامام من اول الصلاة فلا سجود عليه الا تبعا بامامه واما المأموم واما المسبوق عليه السجود متى؟ اذا ادرك سهوه الامام. كان قبل. او سهى في قضائه. يعني لو فرض ان هذا المسبوق -

[00:37:58](#)

ادرك مع الامام ركعة ثم قام يصلي وسهى في قضائه فيشتت بالسهو يستدرج السهو هذا ما يتعلق سجود السهو بالنسبة المأموم نعم قال مصنف رحمه الله تعالى ناخذ الأسئلة احسن الله اليكم شيخنا الفاضل. هذا سائل يقول اذا انصرف المأموم عندما ينصرف الامام عندما ينصرف الامام الاول - [00:38:27](#)

هل يكتب له قيام ليلة الامام الثاني في صلاة القيام وكيل ونائب عن الامام الاول بان انقضاء الصلاة انما يقوم بالوتر والنبي صلى الله عليه وسلم قال من قام مع الامام حتى ينصرف - [00:39:05](#)

وانصرف الامام يكون بالوتر احسن الله اليكم شيخنا كذلك في العشر الاواخر يقول يا شيخ متى يكون انصرافنا مع انصراف الامام؟ في الوتر في اخر الليل اذا اوتر الامام يكون قد انصرف - [00:39:22](#)

التهجد يا شيخنا اذا ما صلى التهجد يعني ما يكون ما يكتب له قيام ليلة لان الان الامام في التراويح منصرف احسن الله اليكم شيخنا انصراف من من القيام يكون بالوتر - [00:39:40](#)

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى باصحابه وقالوا له لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه قال انه من قام مع الامام حتى ينصرف. المراد ينصرف يعني بالوتر وليس المراد ان ينصرف يقوم من مكانه - [00:39:58](#)

احسن الله اليكم شيخ. هذا سائل يقول هل يجوز لي ان اعتكف في المسجد النبوي؟ ثم ارجع الى بيتي في الصباح فانام في مسجد الحي. ناويا بذلك الاعتكاف ناوي بذلك الاعتكاف في ذلك المسجد. مم. لا لا يصح - [00:40:14](#)

الاعتكاف لزوم المسجد ان يلزم مسجدا واحدا. اما ان يشقص الاعتكاف بان يعتكف اه جزءا هنا في هذا المسجد وجزءا في المسجد الاخر وجزءا في المسجد الاخر فهذا لا يصح. نعم - [00:40:28](#)

شيخنا هذا يسأل عن شركة معينة يسأل عن شائكة معينة وذكرها باسمها. ايه. لا تكسب من الشركات الشركات عموما اي شركة من شركات الاتصالات او غيرها التي تعطي هدايا او تعطي نقاط - [00:40:43](#)

لا حرج على الانسان ان يقبلها لا حرج عليه ان يقبلها. لانها غنم وليست وليست غرما فما يأتيه من هدايا نقاط وغيرها اقول يجوز له  
يجوز له ان يقبلها. نعم - [00:41:12](#)

ولا يدخل هذا في الميسر لا يدخل هذا الميسر معناه ان تكون اما غانما واما غارما فالجوائز والمسابقات التي تكون من في بعض  
الاماكن هذه اقول يعني الانتفاع بها لا حرج. يعني مثلا انت الان اردت ان تعبى سيارتك بنزين - [00:41:31](#)

عندك محطات محطة كلاهما السعر واحد موحد لكن محطة توزع مناديل تعطيك كروت تغير الزيت مجان فانت ذهبت الى هذه  
المحطة هل نقول هذا حرام انت ان حصلته فهو غانم وان لم تحصله فانت سالم - [00:41:56](#)

والميسر هو المعاملة التي تكون دائرة بين المغنم والمغرم. يعني اما غانم واما غانم اما اذا كان غانما بكل حال اذا كان الانسان يغنم  
بكل حال او سالما فليست من الميسر - [00:42:16](#)

ليست من الميسر انك اشتركت مثلا في باقة من الباقات في باقة من الباقات التي اتصالات بحيث انك مثلا آآ توفر على نفسك. انسان  
مثلا عنده فاتورة كل شهر يدفع فاتورة ست مئة ريال - [00:42:36](#)

فاشترك مثلا في باقة بثلاث مئة ريال. يدفع ثلاث مئة ريال لهم يعني يشترك في هذه الباقة هو في هذه الحال نقول جائز لانه غانم  
بكل حال. بدلا من ان يدفعوا ست مئة سيدفع ثلاث مئة ثلاث مئة. لكن انسان مثلا فاتورته شهريا - [00:42:55](#)

يعني يسد مئتين مئتي ريال ويقول ابا اشترك في باقة يمكن ان تزيد فاتورتني الى هذا الحد. نقول هذا لا يجوز. لانك احياء اما غانم  
واما واما غالب فاجعلوا قاعدة كل معاملة تدور بين المغنم والمغرم - [00:43:13](#)

يعني اما غانم واما غانم فهي من الميسر واما اذا كانت المعاملة اما غانم واما غارم واما سالم فهي جائزة. حتى في المسابقات الان  
في قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:33](#)

لا سبق الا في نص او خف او حافر لا سبق الى عوط فداغ العوض لا يجوز في الا في هذه الثلاثة النصر والخف والحافي اذا كان من  
المتسابقين من المتسابقين - [00:43:49](#)

بحيث اخرجت انا مبلغا واخرست انت مبلغا ولنتسابق على الخيل يقول هذا جائز في الثلاثة. النصل والخف والحافر يعني السهام  
والابل الخيل واما اذا كان العوض في المسابقة انتبه اذا كان العوض في المسابقة من احدهما فقط - [00:44:06](#)

او من طرف ثالث من اجنبي فهو جائز فمثلا مثال من احدهما قلت لك اتسابق انا واياك سبقتني فلك مائة وان سبقتك فلا شيء عليك  
هذي جائزة ليش؟ لان هذه المعاملة بمجملها مشتملة على اما غانم - [00:44:31](#)

الذي هو انت واما غارم الذي هو انا واما سالم وهو انا اذا فزت فهمتم؟ نعم. فالان انا اذا بذلت المنة اذا فزت في المسابقة انا الان سالم  
ان فاز علي - [00:44:55](#)

غارم ها ان فاز عليه غانم وهو غانم فالمسابقة اذا كان فيها مغنم ومغرم وسالم يعني كانت تدور على اما غانم واما غانم واما سالم  
فهي جائزة كل معاملة في الدنيا ادى الانسان الان اللي يفتح تجارة - [00:45:11](#)

محل تجاري هو اما غانم واما غانم واما سالم. هل يضمن الربح ها لا هل يضمن الخسارة؟ لا كل انسان يتجر بالمال لا يخلو من هذه  
الحالات اما ان يكون غانما يربح - [00:45:29](#)

واما ان يخسر واما ان يسلم رأس ماله طيب ايضا اذا كانت من طرف ثالث قال شخص لرجلين او لجماعة تسابقوا تسابقوا والفائز  
منكم اعطيه كذا وكذا هذي ايضا جائزة - [00:45:44](#)

وليست هذه والصورة التي قبلها هي كما توهمه بعض طلبة العلم يتوهمون يقولون هذي مسابقة هي في الواقع جعلالة هذه من باب  
الجعلالة من باب الجعالة كما نص العلماء على ذلك بان قال من اذن في هذا المسجد فله كذا. من من بنى لي هذا الحائط فله كذا. فهي  
يعني دخوله في الجعالة اقرب من - [00:46:04](#)

في المسابقة. اذا العوض ان كان من المتسابقين فلا يجوز الا في الثلاثة النصل والخف والحافر النص الشعري عليها واما اذا كان العوض  
والجائزة من احدهما او من اجنبي يعني من طرف ثالث فهي جائزة في كل مسابقة مباحة. وهي في الواقع - [00:46:27](#)



ليست من باب المسابقة وانما هي من باب من باب الجعالة. نعم احسن الله اليكم شيخنا الفاضل هذا سائل يقول من شك في الحدث ثم توضاً وبعد الوضوء تيقن الحدث هل يعيد الوضوء؟ مانيش. من شك في الحدث ثم توضاً وبعد شك في الحديث - [00:46:53](#) يبنني على اليقين بان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا مثل توضاً ثم شك. هل احدث او لم يحدث؟ نقول لا عبرة لا تعتبر - [00:47:13](#)

لان الوضوء لان وضوءك يقين امر يقيني واليقين لا يزول الا بيقين. حتى لو غلب على ظنك تقول الظاهر والله اعلم اني احدثت. لا تلتفت لهذا لان اليقين لا يرتفع او لا يزول الا بيقين - [00:47:26](#) ولا يزول لا بشك ولا بغلبة ظن. يقول انه لما شك توضاً وبعد الوضوء تيقن الحدث انه كان محدثا هل يعيد الوضوء مرة ثانية كيف؟ انه شك في الحدث ثم توضاً. مم. وبعد الوضوء تيقن الحدث. هل يعيد الوضوء؟ هذي ذكرها الفقهاء هذا يكون حكمه اي حكمه او العكس - [00:47:45](#)

يقول حكم انه بضد حاله قبلهما. ان كان قبلهما متوضاً فهو الان متطهر يعني من من شك في الحدث يعني كان في الاول شاكاً. نعم ثم توضاً ثم تيقن تيقن انو في الأول محدث - [00:48:05](#) يعيد الوضوء. على القاعدة اليقين ازالة بيقين احسن الله لكم شيخنا السؤال الثاني يقول هل يلحق هل يلحق الذئب بالكلب في وجوب التسبيح في وجوب تسبيح في وجوب تسبيح غسل ما ولغ فيه - [00:48:22](#) لا يلحق هذا خاص بالكلب اذا ولغ الكلب في اناءه احدكم فليغسله سبعا او سبع مرات احدهن بالتراب هذا خاص بالكلب حتى الخنزير حتى الخنزير الحقه بعض العلماء لكن لكنه ضعيف - [00:48:40](#) الخنزير كان موجود في وقت النبي عليه الصلاة والسلام والرسول صلى الله عليه وسلم اعطي جوامع الكلم لم يقل اذا واذا ولغ الكلب او الخنزير وانما قال اذا ولغ الكلب. احسن الله اليكم يا شيخ. سؤاله الاخير يقول هل المعتكف ان يشغل شيئا من وقته بسماع الدروس - [00:48:56](#)

العلمية المسجلة والنظر في كتب اهل العلم وجزاكم الله خيرا. نعم المعتكف افعال المعتكف ثلاثة انواع مشروع وممنوع ومباح المشروع ان يتشاغل بالقرب القرب يعني بما يقربه الى الله. من صلاة - [00:49:13](#) وذكر دعاء قراءة قرآن قراءة علم الثاني ممنوع وهو ان يتحدث بالدنيا تفرغ في هذا المسجد بطاعة الله للبعد عن الدنيا. فلا فلا يتحدث في الدنيا او يتكلم بكلام حرام - [00:49:35](#) والثالث مباح وهو تحدثه مع زائره او صديقه بكلام مباح هذا ما يتعلق المعتكف. اما خروج المعتكف خروج المعتكف من معتكفه فلا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان يخرج المعتكف من معتكفه الامر لابد له منه - [00:49:52](#) شرعا طبعاً او شرعا لابد له منه طبعاً او شرعا مثال ما لا بد له منه طبعاً خروجه لقضاء الحاجة بمقتضى الطبيعة خروجه للاكل والشرب بمقتضى الطبيعة ومثال ما لابد له منه شرعا خروجه للوضوء والغسل - [00:50:17](#) خروج للوضوء والغسل وتغيير الملابس مثلا ليوم الجمعة ونحوها هذا الامر لابد من جائز فخروجه في هذه الحال امر جائز. اذا اذا خرج الامر لابد له منه طبعاً او شرعا فهو جائز - [00:50:39](#)

الثاني الحال الثاني ان يخرج الامر ينافي الاعتكاف ان يخرج بامر اعتكاف كما لو خرج لجماع زوجته او خرج للبيع والشراء عنده محل تجاري يخرج يبيع ويشترى هذا يفسد الاعتكاف - [00:50:56](#) لان هذا لان المقصود من اعتكاف الانقطاع والبعد عن الدنيا طيب لو قال لنا انا قد اشتريت بضاعة ابيعها ايام الاعياد وانا اريد ان يعني استغل فرصة العشر الاواخر اذهب الى الدكان لمدة ساعتين ثلاث ساعات - [00:51:21](#) ابيعوا ما شاء الله وارجع يقول حتى لو جلس خمس دقائق لا يجوز يعني هذا ينافي الاعتكاف الحال الثالثة ان يخرج بطاعة غير واجبة كاتباع الجنائز وعيادة المريض ونحو ذلك - [00:51:46](#) فهذا ان شرطه في ابتداء اعتكافه يعني اذا شرط ذلك في ابتداء الاعتكاف فانه جائز قال مثلا اشترط عليك يا رب ان اعود فلانا

المريض او ان اشهد جنازة فلان واذا من اقاربه - 00:52:06

فهذا جائز لورود ذلك عن الصحابة لكن اذا دار الامر بين ان يشترط او لا يشترط فالاولى ان لا يشترط الا اذا دعت الحاجة الخاصة الى الاشتراط. نعم احسن الله اليكم شيخنا هذا سائل يقول وجود الطفل الصغير الغير المميز في الصف هل يقطع الصف؟ نرجو التوضيح - 00:52:26

لا لا يقطع الصف. الصف الصف لا ينقطع الا اذا كان بين الرجل ومن بجانبه نحو ثلاثة اذرع اما الصبي فان كان مميزا فصلاته صحيحة ولا يقطع الصف بل ولا يجوز - 00:52:53

اخرجه من الصف الصبي المميز لا يجوز تأخير عن موضعه او مكانه حتى لو كان خلف الامام حتى لو كان خلف الامام وبعض الناس تجد انه اذا رأى صبيا يصلي خلف الامام او ما يسمى في الروضة في المساجد يؤخره - 00:53:07

ويقول ارجعوا وهذا حرام جنابة عليه لان هذا الصبي احق احق منك بالمكان وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من سبق الى ما لم يسبق اليه غيره فهو احق. احق به - 00:53:27

وثانيا ايضا ان المطلوب منا ان نشجع صبياننا واولادنا على المساجد فكون هذا الشخص يقوم باقامة هذا الصبي وطرده سيكون فيه ردة فعل بالنسبة للصبي. ربما كره المساجد وكره اهل الخير - 00:53:46

بسبب هذا التصرف وعلى هذا فلا يجوز تأخير الصبي لو جئت ووجدت صبيا في مكان خلف الامام وكان الصبي مميزا لا يجوز ان تؤخره لانه احق منك بالمكان فاذا قال قائل ما الجواب عن قول النبي صلى الله عليه وسلم ليلني منكم اولو الاحلام والنهي - 00:54:04

ليلني منكم اولو الاحلام والنهي. وهذا يقتضي ان الذي يلي الامام هم اولو الاحلام والنهي يعني من وهم البالغون. الكبار الجواب ان الحديث ليس فيه دلالة على اقامة الصبي ليس فيه دلالة لماذا؟ نقول تأمل الرسول صلى الله عليه وسلم قال ليلني - 00:54:31

فهو امر وارشاد منه ان يليه ان يكون الذي يليه من؟ اولو الاحلام والنهي. ولم يقل لا يلني الا اولو الاحلام والنهي. فرق بين العبارتين لو ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يلني يعني لا يصلي خلفي الا اولو الاحلام والنهي. قلنا نعم اذا وجدت - 00:54:53

اقم امتثال النبي صلى الله عليه وسلم. واما قوله ليلني فهو حث الرسول عليه الصلاة والسلام وترغيب لاولو الاحلام والنهي ان يكونوا هم الذين خلف الامام. لماذا؟ لان كونهم خلف الامام فيه فائدة للامام - 00:55:13

اذا ارتج عليه يفتحون عليه في الاقوال ويفتحون عليه في الافعال اذا زاد او نقص نعم وعلى هذا فاخراج الصبي او اقامته من موضعه نقول هذا حرام ولا يجوز وهو جنابة عليه - 00:55:31

كناية على هذا الصبي والصبي جوف الصبي اذا اقامه شخص من في مثل هذا الموضوع لن ينسى له هذا الموقف ما بقي حيا يظل يتذكر هذا الموقف حتى لو بعد خمسين سنة - 00:55:50

شيخنا هذا السائل يقول ما حكم استخدام المحفظة الرقمية؟ وهل العقد فيها يعتبر صوفا ام قرضا ما اعرف عنه. نعم. اللي بعده. اه شيخني يقول هذا السائل يقول اخت اسلمت قبل تسع سنوات وهي تسكن لوحدها وسيزورها والداها الكافران - 00:56:07

اخت اسلمت قبل تسع سنوات. نعم. وهي تسكن لوحدها. وسيزورها والداها الكافران في رمضان. فهل يجوز لها ان تضيف ان تضيفهم يعني اعطاءهم الطعام والشراب نعم آآ قد ثبت في صحيح البخاري - 00:56:33

من حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها. انها قالت يا رسول الله ان امي اتت يعني الى المدينة وهي راغبة عفا اصيلاها قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم صلي امك - 00:56:51

فالواجب عليها اذا قدم والداها ان تحسن اليهما لقول الله عز وجل واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وقال عز وجل وان جاهدك على ان تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما. وصاحبهما في الدنيا معروفا. لكن بالنسبة للاكل - 00:57:05

لا تعطيهما الاكل تقول لهم هذا الاكل امامكم منشأ ان يأكل فليأكل يعني هم يتولون الاكل. نعم. لكن اقول يجب عليها ان اه تحسن اليهما تحسنيهما بالقول والفعل والمال والجاه - 00:57:27

لان الله عز وجل امر بالاحسان الى الوالدين ولو كان كافرين يقول مؤتم قام في صلاة التراويح عند التشهد في الركعة الثانية فهل عليه سجود السهو مأموم نعم قام عند التشهد الامام في ركعة لا اذا كان مع الامام يتحمل اماما. اذا كان مع الامام يعني لو فرض ان المأموم - [00:57:46](#)

اه في الركعة الثانية الله اكبر هو قام يجلس ولا شي يتحمل الامام عنه هذه الزيادة والله تبع البارحة يا شيخ بالنسبة للحاج يصير اه في المطاعم مفتوحة يا شيخ - [00:58:07](#)

المطاعم المفتوحة والبوفيهات المفتوحة. نعم. من الجوع اقول حكم البوفيهات البوفيه المفتوح هو جائز من حيث الاصل جائز من حيث الأصل لماذا؟ نقول لأن صاحب المطعم او البوفيه قد ملكك منك من المنفعة. منك من المنفعة. فان تدفع مئة ريال وقل امامك قل ما شئت - [00:58:24](#)

والقاعدة ان صاحب ان المؤجر اذا مكن المستأجر من المنفعة فان عقد الايجار ينصح حتى لو قدر ان المستأجر ما استهلك المنفعة اضرب مثالا انسان شخص استأجر بيتا في خمسين الف ريال - [00:58:52](#)

استأجر بيتا بخمسين الف ريال لما استأجر البيت وهو راجع قدر الله عز وجل عليه حادث ونوم في المستشفى ستة اشهر البيت الان فاضي كم ستة اشهر طيب هل نقول هذا ميسر - [00:59:14](#)

ما انتفع به جهالة لا ما دام ان صاحب العقد او المؤجر المالك قد ملكك من المنفعة وامامك قل ما شئت ان شئت فقل فقل من هذا وان شئت فقل من هذا. فليس فيه فليس فيه جهالة ولا غرر - [00:59:30](#)

ليس به جهالة ولا ضرر لانه المتوسط محسوب اصلا يعني هم لا ينظرون لشخص يأتي بدل ويأكل ارقى الانواع الاكل. يذهب الى الاسماك والغالي ويأكل منها. او شخص لا يأكل الا مثل الاشياء اللي يصير. لا. ينظرون - [00:59:50](#)

الوسط فهم قيموا هذه القيمة مثلا مئة ريال مئة وخمسين ريال وممكنك من المنفعة وما دام ان الناس في حاجة اليها او في حاجة لمثل هذا الجهالة فيها مغتفرة فالاصل فيها الجواز احسن الله - [01:00:06](#)

وبارك فيكم. جزاكم الله خيرا بارك الله فيك - [01:00:23](#)